

تاج العروس من جواهر القاموس

كذا قاله الكسائيُّ إمامُ هذا الشَّأنِ واستَشْهَدَ به وتَبِعَهُهُ الجَوْهَرِيُّ
 وكَفَى بهما عُمْدَةً غَلَطُ صَرِيحِ خَبِيرِ الْمُبْتَدِإِ قالَ شَيْخُنَا : وهَذَا مِنْهُ
 تَحَامُلٌ بِالرِّغِ كَكَيْفِ يَخْطُبُ بَدْعُ هَذَيْنِ الإِمَامَيْنِ ثُمَّ إِنَّ قَوْلَهُ وَهُوَ
 أَيُّ الجَوْهَرِيِّ مَسْبُوقٌ أَيُّ سَبَقَهُ الكَسَائِيُّ فِي الغَلَطِ كالتَّأْيِيدِ
 لِتَغْلِيظِهِ وَهُوَ عَجِيبٌ أَمَّا أَوْلَاً فَإِنَّهُ زَاوِلٌ وَهُوَ لَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ
 الغَلَطُ وَثَانِيًا فَالكَسَائِيُّ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِيمَا قَالَ فَكَيْفَ
 يَجْعَلُهُ مَسْبُوقًا فِي الغَلَطِ كَمَا هُوَ طَاهِرٌ عِنْدَ التَّأْمُلِ ثُمَّ قَالَ :
 والصَّوَابُ فِي البَيْتِ فَتَجُ الثَّعَالِبِ المَثَلَةُ مِنَ الثُّعْلَبَانِ لِأَنَّه عَلَى
 مَا زَعَمَهُ مُثْنِيٌّ ثَعْلَبِيٌّ وَمِنْ قِصَّتِهِ . كَانَ غَاوِيُّ بْنُ عَبْدِ العُزَّى
 وَقِيلَ : غَاوِيُّ بْنُ طَالِمٍ وَقِيلَ : وَقَعَ ذَلِكَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ وَقِيلَ لِابْنِ
 ذَرِّ الغَفَارِيِّ وَقَدْ تَقَدَّمَ سَادِنًا أَيُّ خَادِمًا لَصَنَمٍ هُوَ سُوعُ قَالَ أَبُو
 نُعَيْمٍ وَكَانَتْ لِبَنِي سُلَيْمِ بْنِ مَذْمُورٍ بِالضَّمِّ القَبِيلَةُ المَعْرُوفَةُ وَهَذَا
 يُؤَكِّدُ أَنَّ القِصَّةَ وَقَعَتْ لِأَحَدِ السُّلَمِيِّينَ فَيَدِينَا هُوَ عِنْدَهُ
 إِذْ أَقْبَلَ ثَعْلَبَانِ يَشْتَدُّانِ أَيُّ يَعْدُوَانِ حَتَّى تَسَنَّمَاهُ :
 عَلَيْهِمَا فَبَالَا عَلَيْهِمَا فَقَالَ حِينَئِذٍ البَيْتَ المَذْكُورَ آنِفًا اسْتَدْلَّ
 المُؤَلِّفُ بِهذه القِصَّةِ عَلَى تَخْطِئَةِ الكَسَائِيِّ والجَوْهَرِيِّ والحَدِيثُ
 ذَكَرَهُ البَغَوِيُّ فِي مُعْجَمِهِ وَابْنُ شَاهِينَ وَغَيْرُهُمَا وَهُوَ مَشْرُوحٌ فِي
 دلائِلِ النُّبُوَّةِ لِابْنِ نُعَيْمِ الأَصْبَهَانِيِّ وَنَقَلَهُ الدِّمِيرِيُّ فِي حَيَاةِ
 الحَيَوَانَ وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ نَاصِرٍ : أخطأَ الهَرَوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ
 وَحَدَّثَ فِي رِوَايَتِهِ وَإِنَّمَا الحَدِيثُ : فَجَاءَ ثَعْلَبَانُ بِالضَّمِّ وَهُوَ
 ذَكَرُ الثُّعَالِبِ اسْمٌ لَهُ مُفْرَدٌ لِأَنَّ مُثْنِيٌّ وَأَهْلُ اللُّغَةِ يَسْتَشْهَدُونَ
 بالبَيْتِ لِلْفَرْقِ بَيْنَ الذِّكْرِ والأُنْثَى كَمَا قَالُوا : الأُفْعُوَانُ : ذَكَرُ
 الأَفَاعِي والعُقْرُبانُ : ذَكَرُ العَقَارِبِ وَحَكَى الزَّمَخْشَرِيُّ عَنِ الجَاحِظِ
 أَنَّ الرِّوَايَةَ فِي البَيْتِ إِنَّمَا هِيَ بِالضَّمِّ عَلَى أَنَّ ذَكَرُ الثُّعَالِبِ
 وَصَوَّبَهُ الحَافِظُ شَرَفُ الدِّينِ الدِّمِيَّاطِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الحُفَاطِ
 وَرَدُّوا خِلَافَ ذَلِكَ قَالَهُ شَيْخُنَا وَبِهِ تَعْلَامٌ أَنَّ قَوْلَ المُصَنِّفِ :
 الصَّوَابُ غَيْرُ صَوَابٍ . ثُمَّ قَالَ : يَا مَعْشَرَ سُلَيْمِ لَوَا هَذَا الصَّنَمُ

لا يَضُرُّ ولا يَنْفَعُ ولا يُعْطِي ولا يَمْنَعُ . فَكَسَرَهُ وَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ A
عَامَ الْفَتْحِ فَقَالَ النَّبِيُّ A " مَا اسْمُكَ ؟ " فَقَالَ : غَاوِي بنُ عَيْدِ الْعُزِّي
فَقَالَ : " بَلْ أَنْتَ رَاشِدُ بنُ عَيْدِ رَبِّهِ " وَعَقَدَ لَهُ عَلَى قَوْمِهِ . كَذَا فِي
التَّكْمَلَةِ . وَفِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ : وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : سَمَّاهُ رَاشِدَ
بنَ عَيْدِ □ .

وهي أَيْ الْأُنْثَى تُعْلَبَةُ لَا يَخْفَى أَنْ هَذَا الْقَدْرَ مَفْهُومٌ مِنْ قَوْلِهِ
أَوِ الذِّكْرُ إلخ فذَكَرَهُ هُنَا كَالاسْتِدْرَاجِ مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِقَاعِدَتِهِ وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : الثَّعْلَبُ الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى تُعْعَلَةُ جِ ثَعْلَابُ وَثَعَالٍ عَنْ
الْحِمْيَرِيِّ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَلَا يُعْجِبُنِي قَوْلُهُ وَأَمَّا سَيِّدُو يَهُ
فَإِنَّهُ لَمْ يُجْزِ ثَعَالٍ إِلَّا فِي الشَّعْرِ كَقَوْلِ رَجُلٍ مِنْ يَشْكُرَ :
لَهَا أَشَارِيرُ مِنْ لَحْمِ تَنْمِيرُهُ ... مِنَ الثَّعَالِيِّ وَوَحْزُ مِنْ
أَرَانِيهَا وَوَجَّهَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّ الشَّاعِرَ لَمَّا اضْطُرَّ إِلَى الْيَاءِ
أَبَدَلَهَا مَكَانَ الْبَاءِ كَمَا يُبَدِّلُهَا مَكَانَ الْهَمْزَةِ .
وَأَرْضُ مَثْعَلَةَ كَمَرِّ حَلَاةٍ وَمُثْعَلِيَّةٌ بِكَسْرِ : اللَّامِ ذَاتُ ثَعَالِيٍّ
أَيْ كَثِيرَتُهَا . فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : أَرْضُ مَثْعَلَةَ فَهُوَ
مِنْ ثَعَالَةَ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ ثَعْلَابِ كَمَا قَالُوا مَعْقَرَةٌ : لَأَرْضِ
كَثِيرَةِ الْعَقَارِ .